

الإجراءات التنفيذية لتطبيق ضوابط بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة

المصدر: واس

تاريخ النشر: 21 أغسطس 2026

المادة 1: الغرض من هذه اللائحة

1- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة.

2- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة.

3- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة.

4- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة.

5- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 2: المصطلحات والمفاهيم. المادة 3: التسجيل والتجديد. المادة 4: الفحص والتفتيش. المادة 5: الغرامة والعقوبات. المادة 6: الاستئناف. المادة 7: المظنة. المادة 8: النفاذ. المادة 9: المدة. المادة 10: النفاذ.

6- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 11: المدة. المادة 12: النفاذ.

7- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 13: المدة. المادة 14: النفاذ.

8- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 15: المدة. المادة 16: النفاذ.

9- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 17: المدة. المادة 18: النفاذ.

10- الغرض من هذه اللائحة هو تنظيم إجراءات بقاء المركبات المسجلة في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المملكة. المادة 19: المدة. المادة 20: النفاذ.

المادة 21: المدة. المادة 22: النفاذ.

المادة 23: المدة. المادة 24: النفاذ. المادة 25: المدة. المادة 26: النفاذ. المادة 27: المدة. المادة 28: النفاذ. المادة 29: المدة. المادة 30: النفاذ.

المادة 31: المدة. المادة 32: النفاذ.

المادة 33: المدة. المادة 34: النفاذ. المادة 35: المدة. المادة 36: النفاذ.

